

تعريف شرط الوجوب وأمثله | في الفقه وأصوله | د. مصطفى

مخدوم

مصطفى مخدوم

قال رحمه الله شرط الوجوب ما به نكلف وعدم الطلب فيه يعرف. مثل دخول الوقت والنقاء وکبلوغ الانبيائي اكمل ومع تمكن ومع تمكن من الفعل اذى وعدم الغفلة والنوم بدا - [00:00:00](#)

وشرط صحة به اعتداد بالفعل منه الطهر يستفاد واش والشرط في الوجوب شرط في الاداء وعزوه للاتفاق وجدا. هذه الابيات التي ذكرها تتعلق باقسام الشرط الشرعي فهو يشير الى ان الشرط الشرعي ينقسم الى ثلاثة اقسام - [00:00:23](#)

شرط وجوب وشرط صحة وشرط اداء شرط وجوب وشرط صحة وهذان نوعان متفق عليهما واذاف المؤلف قسما ثالثا وهو شرط الاداء وبدأ يعرف كل نوع من هذه الانواع الثلاثة. فقال شرط الوجوب ما به نكلف - [00:00:51](#)

بالنون وعدم الطلب فيه يعرف يعني شرط الوجوب هو ما يصير به الانسان مكلفا هو الوصف الذي يصير به الانسان مكلفا مثل العقل مثل البلوغ وعلامته انه لا يطلب تحصيله - [00:01:20](#)

علامته انه لا يطلب تحصيله. ولهذا قال وعدم الطلب فيه يعرف لا يطلب تحصيله مثل البلوغ مثل العقل ومثل له بامثلة قال مثل دخول الوقت فدخول الوقت شرط في وجوب الصلاة - [00:01:45](#)

ودخول الوقت لا يطلب تحصيله لانه ليس بيد المكلف اصلا وقال والنقائي يعني نقاء المرأة من دم الحيض والنفاس كذلك هذا شرط في الوجوب لا تكون المرأة مكلفة الا بهذا الوصف وهو الطهر والنقاء - [00:02:09](#)

وكبلوغ بعث الانبياء يعني بلوغ الدعوة شرط في وجوب الايمان ان تبلغ الدعوة الى الناس وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا هذه الامثلة التي ضربها لشرط الوجوب والمثال الاول يعني هو - [00:02:33](#)

من باب السبب وليس من باب اه الشر لان دخول الوقت كما عرفنا هو سبب وليس شرطا لانه يلزم من وجوده وجود الحكم ويلزم من عدمه عدم الحكم فهو من باب الاسباب وليس من باب الشروط - [00:02:53](#)